

فتح المعين بشرح قرة العين

نكاح الاسرائيلية بشرط أن لا يعلم دخول أول آبائها في ذلك الدين بعد بعثة عيسى عليه السلام وإن علم دخوله فيه بعد التحري ونكاح غيرها بشرط أن يعلم دخول أول آبائها فيه قبلها ولو بعد التحريف إن تجنبوا المحرف ولو أسلم كتابي وتحتة كتابية دام نكاحه وإن كان قبل الدخول أو وثني وتحتة وثنية فتخلفت قبل الدخول تنجرت الفرقة أو بعده وأسلمت في العدة دام نكاحه